الفصل الثاني : الحماية الإجرائية للحرية الشخصية

نتيجة للكفاح الطويل والمرير الذي خاضته الإنسانية ضد الإجراءات التحقيقية التي تتخذ بأساليب تعسفية لا قيود لها من الناحية القانونية ، فقد تمخض ذلك عن قاعدة قانونية جوهرية تقرر أن الأصل في الإنسان البراءة حتى تثبت جهة قضائية إدانته .

غير أنه لا يمكن التغاضي عن أن هنالك أفعالا قد تؤدي إلى اضطراب الأمن وزعزعة كيان المجتمع مما يتطلب اتخاذ إجراءات استدلالية وتحقيقية سابقة على حكم الإدانة ، وعليه فإنه لا يجوز اللجوء إلى هذه الإجراءات إلا لضرورة وفي أحوال محددة قانونا و بضمانات صريحة تكفل للفرد والمجتمع في آن واحد الأمن والحرية الشخصية لأنهما يمسان حرية الإنسان ، وكل مساس بتلك الحرية الشخصية ينبغي أن يكون له سند من القانون تتحقق به مصلحة ،فإذا تعارضت المصلحتان أي مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع تغلب مصلحة المجتمع التي هي أجدر بالرعاية والحماية الأمر الذي يستوجب اتخاذ مثل تلك الإجراءات التي تسبق حكم الإدانة .

ومن هنا ستكون دراستنا في هذا الفصل على مبحثين ، نتناول في المبحث الأول ضمانات الحرية الشخصية في الإجراءات العادية ، و المبحث الثاني ضمانات الحرية الشخصية في الإجراءات الخاصة .